



نشرة الصحافة اليومية



اليوم:	الأربعاء
التاريخ:	٢٠٢١-٣-١٧

القيادة السياسية أمرت بسحب البلاغات.. ونزعت فتيل الأزمة إخلاء سبيل جميع المتهمين في قضايا التجمعات

رئيس الوزراء: كل التقدير للنواب.. والتعاون بين السلطين ضروري لمواجهة التحديات

تواجد أمني وهدهو

شهد محيط قصر العمل أمن تواجدا أمنيا مكثفا من دوريات النجدة والباحث أثناء إخلاء سبيل المتهمين من مقر القيادة العامة وسط هدوء ملحوظ.

كأن لم تكن

أكدت مصادر قانونية لـ **القياس** أن سحب الحكومة للبلاغات يجعل القضايا كأن لم تكن مشيرة إلى أن جميع الأوراق المسماة في البلاغات داخلية أنتت جميع المتهم بتهمة.

صفحة جديدة

قوبلت خطوة القيادة السياسية بسحب البلاغات بارتياح كبير والمتحفظين وغير عدد كبير من المواطنين والمتحفظين عن أيهم بفتح صفحة جديدة لتكريس الاستقرار في البلاد.

في استجواب الخالد مهلهل المصنف بمطبق مع جوه

أصرت النائب مهلهل المصنف من تأييده استجواب سمو رئيس الحكومة الشيخ صباح الخالد وعدم التعاون معه، وقال في تصريح أمس، اللتر خرجت من النيابة العامة واتضح التحقيق مع العم أحمد السعدون، وما رأنا في انتظار قرار وكيل النيابة، أما بالإفراج من دون كفالة أو دفع كفالة وأبلغنا أحمد السعدون بأنه لا يدفع الكفالة، واستغرب المصنف من انتقائية تطبيق القانون، مشيراً إلى أن تم استدعاء النواب بعد الرقعة التشريعية.



التمسك بنهج احترام أحكام الدستور وتطبيق القانون والتزام الاشتراطات الصحية
النيابة أخلت سبيل جميع المتهمين فور تسلمها كتاب الحكومة

السطين التشريعية والتفكيرية للمرغ للإيجاز وحل الملفات العالقة وتكريس الإصلاح والاستقرار، وأشارت إلى أن الخدميات كثيرة ويجب عدم إهمالها، ممنة أن سحب البلاغات قوبل بارتياح كبير من قبل المواطنين الذين عبروا في تغريدات عن أمهم في بدء مرحلة مختلفة من العمل السياسي.

وقر وصول كتاب الحكومة بسحب البلاغات أخلت النيابة أمن سليل رئيس مجلس الأمة الأسبق أحمد السعدون وعدد من النواب والمتحفظين والذين عابوا قد استنوخا عن دفع الكفالات، إلى ذلك، أكدت مصادر مطلعة أن هذه الخطوة تمهد الطريق لفتح صفحة جديدة مسددة على أن الوقت قد حان لتنقية الأجواء وتحقيق توجيهات القيادة السياسية بالتنسيق والتعاون بين

بتوجيهاتها الحكيمة، نزع القيادة السياسية قبيل الأزمة التي شعلت الشارع الكويتي على مدار اليومين الماضيين، حيث وجهت الحكومة بأخذ الإجراءات اللازمة لسحب البلاغات المقدمة مؤخرًا من وزارة الداخلية ضد التجمعات التي عقدها النواب بحضور عدد من المواطنين.
وقال رئيس مجلس الوزراء سمو الشيخ صباح الخالد إن القيادة السياسية أكدت أهمية التعاون بين السلطين، ومواجهة التحديات كافة، وضرورة التمسك بنهج احترام أحكام الدستور وتطبيق القانون والالتزام بالاشتراطات الصحية، وبينما توجه الخالد بالشكر إلى سمو الأمير وسمو نائب الأمير على التوجه بسحب البلاغات، أكد تقديره للنواب، مشدداً على ضرورة تعاون الجميع في مواجهة كورونا، والالتزام بتوجيهات السلطات الصحية.

صبارك حبيب

جاءت خطوة القيادة الحكيمة بعد إحالة وزارة الداخلية 38 نائباً، أي 76% من أعضاء مجلس الأمة إلى النيابة في تهمة مخالفة الاشتراطات الصحية إبان اجتماعهم بالكونغرس في الانتخابات إضافة إلى إحالة المشاركين في ندوة، مدير الشؤون



مواطنون جاسين أمام مبنى النيابة أثناء التحقيقات (تصوير محمود الموركي)



استدعوا في سيارة نائب عيسى السبيح

«لن نتعاون معك ولا مع رئيسك»

السويط: وزير الداخلية يمارس الانتقائية والقمع

القانون، إلا أنه تحضر اجتماعات مع المعسكرين في وزارة الداخلية وقر بذلك وحضرت المغرة في جلسة التلاوة، كتحف وحدثت بوجوده في جلسة التلاوة، الامور، وما حدث من خروج ومرح ولم يحل أحدًا إلى النيابة.
وخاطب السويط الوزير، «مخو قاص عليك وإفرايل لك هذا حرم وعمر، لا والله هذه حذافة وليس باعانة، وتاريخك لا تسامح السلطات، والله ما فيها خير كراسيما أنا تعاونوا معك ومع حكومتك، أنت ورئيسك،

أكد النائب شمس السويط أن وزير الداخلية الشيخ ناصر العلي يمارس الانتقائية والقمع والعنف، وتساءل السويط أسس أمنا يحدث في الكويت ومما تفعل يا وزير الداخلية أنتنا إلى أنه «في أول جلسة أمانة قال لنا وزير الداخلية نعمًا، أنا حفيد من قال لنا وريدي تفويضا جماعاً، نحن لئلاسل هو لا مركز لجنة تلك اللجنة والعمارة بل يمارس الانتقائية والقمع والعنف تجاه الشعب الكويتي».

3 آثار قانونية لسحب البلاغات

- 1 حفظ البلاغات المقدمة من «الداخلية»
- 2 عدم ممثل المشمولين بالاستدعاء أمام النيابة
- 3 القضايا في التجمعات ومخالفة الاشتراطات الصحية كأن لم تكن



في انتظار إخلاء السبيل



مواطنون في محيط قصر العمل



جوية أمنية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٣-١٧	٣	١٧٠٤٩

بعد صدور «حكم الحضانات» مراعاة لأوضاع المجتمع وظروف الإغلاق الطارئة

القضاء يفتح باب خفض الإيجارات للمتضررين

كاتب أحمد عبدالله

في أعقاب صدور حكم قضائي لافت من بادرة الإيجارات في محكمة الاستئناف بخفض أيجار الحضانات المعطلة بقيمة الربع مع رفض إخلاء العين المؤجرة، فتح الباب أمام أصحاب الشاغل المتضررة من إغلاق جراء الإجراءات المرافقة لمكافحة فيروس كورونا، للمطالبة بخفض قيمة الإيجارات، كون ما حدث يندرج تحت باب القوة القاهرة، فيما حث خبراء وحقوقيون المتضررين من أصحاب المشاريع على رفع دعاوى للحصول على أحكام بخفض قيمة إيجارات العين المؤجرة التي لم يتم الارتفاع بها بسبب الجائحة.



إحدى الحضانات المعروضة للبيع

حوراء الحبيب:

بقدر المنفعة من العين المؤجرة يتم سداد الإيجار



حوراء الحبيب

قالت المحامية حوراء الحبيب لـ «الراي»: إن «جائحة فيروس كورونا المستجد كان لها أثر سلبي على كل المشاريع التجارية، وخاصة المدارس الخاصة والحضانات، لأن توقف الدراسة أثر سلباً على إقبال أولياء الأمور في ظل تطبيق نظام التعليم عن بعد». وأوضحت أنه «نظراً لتوقف العمل في الحضانات كانت خساراتها أكبر، والقانون المدني واسع يأنه يفرق المنفعة من العين المؤجرة يتم سداد الإيجار، لأن التعرض من العقود التجارية هو الاستحجار بهدف الارتفاع وبما أن عدم الارتفاع بهذا المكان (الحضانات) كان سبباً خارج عن إرادة طرفي العقد وهو من باب القوة القاهرة ونتيجة للقرارات التي اتخذتها الحكومة فجاء هذا الحكم ليراعي هذه الظروف ويصيب كبد الحقيقة».

«المستأجر هو الطرف الضعيف... والحكم قمة العدالة»

فيصل الحيدر:

كل من أصابه ضرر مادي يمكنه اللجوء إلى المحكمة لخفض الإيجار



فيصل الحيدر

دفع مبلغ 2400 دينار شهرياً؟» وبيّن أن «محكمة الاستئناف نظرت بعين بصرية بعد النظر في جميع الدفوع وأطمأنت عقديتها حين أصدرت هذا الحكم المتمم الذي يحمل عنوان العدالة والرحمة والإنسانية». مشيراً إلى أن «ما أقدمت عليه المحكمة بخفض القيمة الإيجارية يعد قمة العدالة». وأختتم بالقول «طالب كل من أصابه ضرر مادي (بسبب وجود مانع من تسيده قيام الإيجار) أو نفسي، أن يلجأ للمحكمة للمطالبة بخفض قيمة الإيجار، فإزاحة كورونا كانت خارج إمكانية التوقع ومدى انتفائها غير معروف حتى الآن».

الذي يفرض نفسه هل استفاد المستأجر من الحضانات المؤجرة ونحن أمام جائحة تجوب العالم كله ونسببت في شل معظم النشاطات وبما فيها الحضانات؟ وهنا استخدمت محكمة الاستئناف على نظرية الظروف الطارئة، مشدداً على أنه «لم يكن ضمن الحساب أو التوقعات عند التعاقد أنه سيحدث هذا الانتشار لهذا الفيروس وبما غير ممكن أن يستلحق المستأجر دفع الإجرة للمؤجر شهرياً وهو لا يستفيد من العين المؤجرة». وأضاف أن «مجلس الوزراء أصدر قراراً واضحاً يمنع كثير من النشاطات بما في ذلك الحضانات، فكيف يطالب المؤجر من المستأجر

قال المتخصص في القانون الدستوري والإداري والمالي الدكتور فيصل الحيدر، الحاصل على الدكتوراه من جامعة بانقور ويلز في بريطانيا لـ «الراي»: «إن هذا الحكم أصاب كبد وقلب الحقيقة وأنصف المستأجر المسكين والمغلوب على أمره من استغلال مالك المحل والمبالغة الشديدة في القسط الشهري». لافتاً إلى أنه «بالرغم من أن المستأجر ضحية صاحب حقوة وصاحب نفوذ، أما المستأجر فلا يريد سوى حسم رزقه وهو الجانب الضعيف». ورأى أن «المحكمة أنصفت أصحاب الحضانات الذين قاموا بعمل عقد إيجار». وأن «السؤال

أريج حمادة:

حكم محمود... غير مسبق في الكويت



أريج حمادة

قالت المحامية أريج حمادة لـ «الراي»: إنه «بعد انتشار فيروس كورونا وتعطل العديد من المشروعات الصغيرة، تضرر الكثير من أصحاب تلك المشاريع». موضحة أن «هذا الحكم استند إلى المادة 198 من القانون المدني والتي تشير إلى أنه إذا طرأت بعد العقد ظروف استثنائية عامة لم يكن في الواسع توقعها جاز للمقاضي أن يرد الالتزام المبرق للحد المعقول». وتابعت: «حتى اليوم النشاطات لا تزال بشكل طبيعي فتمتة حظر جزئي واشترطت نسبة حضور لا تتجاوز 30 في المئة في الدوامات وحتى الآن الحضانات ما زالت مغلقة، أما الأنشطة التي تم السماح بها فعدد مراتديها أيضاً محدود وفق ضوابط وهذا مزاوله نشاط بشكل غير طبيعي». ورأيت «هذه أحكام قضائية جديدة لم تكن موجودة في الكويت، والحكم الذي صدر ليس حكماً نهائياً لكنها خطوة محمودة، لأنني ضد الإغناء من الإيجار».

كلها في حال وجود ارتفاع جزئي من العين المؤجرة، فأصحاب العقار لا يستطيع تأجير العين لشخص آخر، والمستأجر مستفيد كون ممتلكاته محفوظة كلها في تلك العين، ورأى أن الاتجاه للقضاء الشامخ هو الحل الأسرع لأصحاب المشاريع الصغيرة».

ليبد عبدال:

صورة واضحة لمراعاة الطرف الاستثنائي



ليبد عبدال

قال المحامي لبيد عبدال لـ «الراي»: إن «هذا الحكم بعد صورة واضحة لمراعاة الطرف الاستثنائي الذي يمر به» لافتاً إلى أنه «لا بد من تعاون جميع القطاعات في ظل الأزمة الحالية فالمستأجرون بحاجة لمراعاة المالك، وأيضاً المالك حلقة مهمة في الاقتصاد الوطني والدولة عليها مراعاة العدالة والإنصاف لعودة الانضباط وعودة الحياة إلى طبيعتها».

نيفين معرفي:

الحكم راعي الظروف وجاء ليساعد الكثير من المتعثرين



نيفين معرفي

قالت المحامية نيفين معرفي لـ «الراي»: إن «هذا الحكم راعي الظروف الطارئة التي يمر بها البلد بسبب وباء كورونا، وكذلك راعي ظروف أصحاب المشاريع بخفض القيمة الإيجارية لهم». لافتة إلى أن «الوضع ما زال صعباً بالخاصة لأصحاب الحضانات وأثر هذا الحكم الجليل ليساعد الكثير من المتعثرين».

محمد ذعار العتيبي:

المحكمة نظرت للمجتمع وما أصابه من أضرار



محمد ذعار العتيبي

قال المحامي محمد ذعار العتيبي لـ «الراي»: إن «هذا الحكم استند إلى القانون المدني الذي أعطى للخاضع السلطة التقديرية لتحديد العلاقة بين المالك والمستأجر في ما يخص الظروف الطارئة من دون تحديد نوعية تلك الظروف». لافتاً إلى أن «هذا الحكم يعكس أن المحكمة نظرت للمجتمع وما أصابه من أضرار وخاصة في ما يتعلق بالجانب التجاري، وهنا تتجلى أهمية القوانين في تنظيم العلاقة بين الناس».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٣-١٧	٤	١٥١١٧

ثامر السويط: إحالة 38 نائبا إلى النيابة العامة ممارسة انتقائية.. ولن نتعاون مع هذه الحكومة

مؤتمر المرأة قبل أسبوع واحد ولم يتم تفعيل القانون، بينما تتم إحالة أفراد لأنهم جلسوا مع بعضهم.

ووجه حديثه إلى وزير الداخلية قائلا: «يا ثامر الصباح من الذي خدعك وقال لك إن هذا حزم وعزم، لا والله ليس حزما ولا عزمًا بل لعب بالنار وشريكة لأعمال السلطات وتجاوزت على المادة 50 من الدستور الكويتي».

وأضاف: «لا خير فيها كراسينا إذا تعاوننا معك أنت ورئيسك ولا الحكومة كلها وإذا كنت تعتقد أن الـ 18 نائبا الذين عقدتم صفقة معهم هم ربك وجماعتك فنحن ربنا وجماعتنا وناسنا الشعب الكويتي كما قالها جدك، رحمه الله، الذي استقر بوجودان الشعب الكويتي لأنه اقترب من الشعب ولذلك اقترب الشعب منه».

وقانون الصحة العامة الذي ليست له معايير دقيقة وثابتة ومن الصعب جدا أن تضبط الأمور الصحية».

وأعتبر أن «هناك تناقضا بين قرارات وأفعال الوزير بذليل أنه يحضر ليلا اجتماعات العسكريين بوزارة الداخلية ويفتخر بذلك، ويحضر قبل أيام إلى المقبرة بشكل لا يتوافق مع الاشتراطات الصحية».

وأشار إلى أن «الوزير كان موجودا أيضا بجلسته الافتتاح وشاهد ما حدث فيها من تجاوزات من الجماهير»، مضيفا أنه «بعد مرور 3 أشهر على الجلسة لم تتم إحالة أحد إلى النيابة العامة على الرغم من رغبة النواب تجاه هذا الأمر».

ولفت إلى أن هناك اجتماعات عدة عقدت داخل مجلس الأمة ولعل آخرها هو

وأكد أن «وزير الداخلية بارك المؤتمر الصحافي وهاتف رئيس الوزراء ووزير الصحة وأبلغهما بالامر، وأنه طلب التقاط الصور مع النواب لتوثيق اللقاء».

وأستغرب السويط إحالة وزير الداخلية المشاركين في المؤتمر الصحافي إلى النيابة العامة، مؤكدا أنه «كان الأولي بالوزير أن يحيل نفسه أولا إلى النيابة العامة لأنه هو من بارك المؤتمر ونظم السير للوصول للمؤتمر ووفر الأمن له».

من جهة أخرى، رأى السويط أن إحالة 38 نائبا من أصل 50 إلى النيابة العامة - بحسب المنشور في الصحف - وهم ممثلون للشعب الكويتي بمثابة استهتار بالسلطة التشريعية والشعب الكويتي. وقال: «للأسف أنتم تستخدمون الازمة الصحية



بمحضورى والنائب خالد العتيبي ودجير الداوم وطلب إلغاء الوقفة التضامنية مع الداوم.

وأضاف أن «النواب أبلغوه بحرصهم على الاشتراطات الصحية وصحة الناس وأنهم سيحولون الوقفة التضامنية إلى مؤتمر صحافي».

اعتبر النائب ثامر السويط أن إحالة وزارة الداخلية 38 نائبا إلى النيابة العامة بحجة تجمعات مخالفة تتسم بالانتقائية والتعسف، مؤكدا عدم تعاونه مع حكومة الشيخ صباح الخالد. وقال السويط في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة إن «وزير الداخلية الشيخ ثامر العلي لم يف بوعده للنواب في قاعة عبدالله السالم بأنهم (ربعه وجماعته) وأصبح يمارس الانتقائية والقمع والتعسف، معتبرا أن ما تناقلته الصحف عن إحالة 38 نائبا إلى النيابة العامة يعد استهتارا بالسلطة التشريعية وبالشعب الكويتي.

وتساءل السويط: «هل هذا فعل بليق أن يقوم وزير الداخلية بتلك الأفعال تجاه ربعه وجماعته؟».

وأوضح أن الوزير حضر إلى ديوان النائب محمد المطير

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٣-١٧	١١	١٦١١٩



الغانم متحدثاً في المؤتمر الصحفي

الغانم: لا كبير فوق القانون

القانون، وأخر من يعترض على تطبيقه. وتابع «أمام القانون لا توجد لا مناصب ولا مكانة سياسية. ولو لم تتم إحالتي للنيابة سأقول لهم إن هناك تجمعات في ديواني بعد الانتخابات خالفت الإجراءات والاحترافات الصحية، ويجب إحالتي». وذكر أن «هناك دستوراً وقانوناً أقسمنا على احترامه، ويجب أن يطبق على الكبير والصغير، وأولهم رئيس مجلس الأمة. وإذا كنا أخطأنا في الاحترافات الصحية أو مخالفة أي قانون يجب أن نتحمل نتائج هذه المخالفات بكل رحابة صدر».

أعلن رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم، قبل قرار الحكومة سحب البلاغات، أنه أبلغ، بأنه ستم إحالته إلى النيابة العامة على خلفية بعض التجمعات والاحتفالات التي تمت بعد إعلان نتائج الانتخابات. وأضاف الغانم، في تصريح صحفي بمجلس الأمة «أؤكد امتثالي التام وسأكون أول من يحضر إلى النيابة، وأول من يطلب رفع الحصانة عني، لنؤكد أننا في دولة دستور وقانون، وأنه لا كبير فوق القانون». وشدد على أنه سيكون أول من يطبق ويحترم

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٣-١٧	٣	١٥١١٧

6 من المُفرج عنهم: امتناعنا عن دفع الكفالة رسالة احتجاج

وسلامة تطبيقه». وأضاف البيان «نؤكد في هذه اللحظات المفصلية من تاريخنا السياسي، ضرورة الالتزام الكامل بالقانون نصاً وروحاً وتفسيراً منضبطاً لا يتغير بتغير الظروف والأشخاص. فالقانون قواعد عامة مجردة لا تحكمها الرغبات والأهواء ولا تخضع للتوجيهات، وأن دولة القانون لا تحميها شعاعات مجردة، بل ممارسات فعلية وإيمان راسخ في نفوس الأفراد حكاماً ومحكومين».

ووقع البيان كل من عبید الوسمي، وفهد فلاح بن جامع، ومحمد هايف، ومرزوق الحبيني، وعادل الدمخي، وإبراهيم بن هندي، وسعود الصواغ، وفهد البريوج.

أصدر عدد من المحالين للنياية، على خلفية بلاغ وزارة الداخلية في شأن التجمع الذي شهده ديوان بدر الداوم، بياناً شرحوا فيه سبب امتناعهم عن دفع الكفالة التي قررتها النياية للإفراج عنهم، مؤكداً أن امتناعهم كان رسالة احتجاج على اختلال المفاهيم وازدواجية المعايير بما يهدد دعائم القانون وسلامة تطبيقه.

وجاء في البيان، الذي وقعه ستة ممن أحيلوا للنياية أول من أمس الاثنين، وامتنعوا عن دفع الكفالة، وهو الأمر الذي أدى لاحتجازهم حتى أمس، «إن الاعتراض على دفع الكفالة هو رسالة احتجاج تعبر عن حالة اعتراض شعبي واسع وإحساس عميق باختلال المفاهيم وازدواجية المعايير، وعلى النحو الذي يهدد دعائم القانون

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٣-١٧	٣	١٥١١٧

مشروع «الأحوال الشخصية» يُنكّل بالنساء والرجال برلمانيات وناشطات ينددن باعتبار المرأة «ناقصة الأهلية»... وتهديد الأزواج بالسجن

القاهرة - هاجدي فاروق



«من الخطبة مروراً بالزواج ووصولاً إلى رعاية الأطفال... ثلاثة محاور تضمنتها مسودة مشروع قانون الأحوال الشخصية التي قدمتها الحكومة المصرية إلى مجلس النواب ليحلها الممثلون. حتى الجنائي رئيس المجلس التي لجنة مشتركة تضم في تشكيلها أعضاء من لجان الشؤون الدستورية والتشريعية والنظام الاجتماعي». ووصف البعض مشروع القانون بأنه «مسودة المفاجآت» وإسباماً وأنه استطاع أن يجمع الرجال والنساء على رأي واحد، بعدما أصبح إن غالبة مواد المسودة لا تصب في صالح أي منهما، ومن أهم نقاط الخلاف التي خلقت بالتحديد من الجدل ما تعلق بقانونية الرجل الذي ينكح زوجته الثانية عن زوجته الأولى حيث وضع المشرع عقوبة تصل للحبس مدة عام وعرامة تبدأ من 20 وتصل إلى 50 ألف جنيه، الأمر الذي انتقدته الرجال والنساء حيث نظر أصحاب الرأي الرافض لهذه العقوبة بأنها تعد على ما شرعه الله ونقضت باب خصوصية كبيراً يتواءم من سمعة الأب. وجاء في مشروع القانون أنه يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تقل عن عشرين ألف جنيه ولا تزيد على خمسين ألف جنيه أو بأحد هاتين العقوبتين كل زوج يخالف نص الفقرة «أ» من المادة «58» من هذا القانون ويعاقب بذات العقوبة الأزواج المختصين حال عدم التزامه بما أوجبه النص عليه من إخطارهم بالزواج الجديد.

كما اتفق أخصائي في صف تغليب عقوبة الزوج الذي تزوج من دون علم زوجته الأولى، لكنني في الوقت ذاته أرفض مبدأ «سجن الزوج». وعشقت أنه «سكون هناك فصل خاص بالخطبة باعتبارها وعد بزواج رجل بامرأة، حيث ينص مشروع القانون، على أنه إذا عدل أحد الطرفين عن الخطبة بغير سبب فلا حق له في استرداد شيء مما أعدهم الآخر، وإن كان العدول بسبب الطرف الآخر فلأن سببهم ما أعدهم أو دفعته يوم استردادها». كما شهدت على أن القانون الجديد يحل عدداً من مشكلات المرأة والحضانة، حيث ينص على أن في المصلحة الرابعة في حضانة الطفل، وبمبدأ تغيير ترتيب الأب في حضانة الطفل لرقم 4 بدلاً من رقم 16.

وفيما يتعلق بالمادة المثيرة للجدل المتعلقة بسجن الزوج في حال تزوج ثانية ولم يبلغ الأولى قالت إن «الشرع كما أجاز التعدد، فإنه يجب على الزوجة الأولى أن تعرف وعليها أن تقبل أو ترفض تالانيا لحصول مشكلات في الميراث، حيث يمنح القانون الزوجة الحق في طلب الطلاق إذا تعرضت لضرب معنوي أو نفسي خلال عام، كما أنه من حق الزوجة أن تكون جالسة مطمئنة لايتأثرت أي قلق، ولابد من معرفتها بأنها إما هي الزوجة الوحيدة أو تزوجها زوجة ثانية، وهذا من حقها شرعاً وتكون راضية أو أنها رافضة، لذلك فمن حقها طلب الانفصال والطلاق».

كرويتيا، ويجوز لمن صدر له حكم بالروية العمارة طلب استبدالها بالروية الإلكترونية وبصرف قرار من وزير العدل بتحديد المراكز الإلكترونية ووسائلها وتنظيمها كما ينص مشروع القانون على عدم جواز سفر الأم الحاضنة بأطفالها دون موافقة كتابية من الطرف غير الحاضر، وهو الأب وكذلك عدم قدرتها على استخراج أي أوراق رسمية للأطفال أو اتخاذ قرارات الولاية التعليمية دون إذن كتابي من الطرف غير الحاضر ويرى حقوقيون أن هذا النص يزيد من الأزمات التي تعيشها الأم الحاضنة بالفعل إذ تواجه مشاكل في إجراءات الحصول على الحضانة والولاية الكاملة على الأطفال في حالة الانفصال عن الزوج. وإي مشروع القانون على «الشرع» حيث أكد أن للزوجة الحق في تحريك دعوى خلع أمام المحكمة مقابل التنازل عن جميع حقوقها المالية علاوة على رد الصداق الذي حصلت عليه.

الزوجة الثانية


وقالت النائب سولاف درويش «المجتمع المصري في حاجة لهذا القانون والذي لا يزال حتى الآن مجرد مسودة مشروع قابلة للنقاش والتعديل، ولهذا انتقد التركيز على بعض المواد وترك بعضها».

من جهتها، قالت البرلمانية نشوى الديب «مشروع القانون لا يزال أمامه كثير من الحوار الوطني لضمان قبوله وعدم رفضه مع الأخذ في الاعتبار أن الهدف الأسمى المراد تحقيقه من وراءه هو الحفاظ على الأسرة، وإذا كان هناك احتياج في بعض المواد، فإنه سيكون اختيارياً للطفل وللأسرة ليكون لديها طفل سليم نفسياً وفر صالح في المجتمع ولن يكون لديها احتياج لالرجل أو للمرأة».

من جهتها، قالت البرلمانية نشوى الديب «مشروع القانون لا يزال أمامه كثير من الحوار الوطني لضمان قبوله وعدم رفضه مع الأخذ في الاعتبار أن الهدف الأسمى المراد تحقيقه من وراءه هو الحفاظ على الأسرة، وإذا كان هناك احتياج في بعض المواد، فإنه سيكون اختيارياً للطفل وللأسرة ليكون لديها طفل سليم نفسياً وفر صالح في المجتمع ولن يكون لديها احتياج لالرجل أو للمرأة».

نهاد أبو القمصان:

مشروع القانون يعيد مصر
200 عام للورا



نشوى الديب: حياة الطفل

النفسية أولوية لدى مجلس النواب



سولاف درويش: الشرع أباح

التعدد... وأعطى للمرأة قرارياً
القبول أو الرفض



وقالت الناشطة باسمين محمد، «تعرض مشروع قانون الحكومة حملة وتفسيراً، وتشعر بالمرارة كساعات، فلماذا مشروع القانون تجاهل كثيراً من مشاغلنا الجادة كالتعليم وطول أjour أوقات القضاة وصعوبة الأم في التنازل داخل الأبن، والشعرات التي يتركز عليها، وأيضاً فقط بالاستحضار وترتيب الأب ووضع الطفل في المشاغل، مع الأخذ في الاعتبار أن دعوى الروية أو الاستضافة يحركها الأب حتى يتمكن من رؤية الطفل، لأنه هناك أم تتنعت وترفض السماح للاب برؤية الطفل، لأن أسلوب التعامل بين الأبنين وصل إلى طريق مسدود، وأصبح النزاع القضائي هو الحل، فإلزام المدعي في قضايا الروية أو الاستضافة هو نفسه المدعي عليه في قضايا النفقات لأنه منعت في نفقات ابنه، مقابل تغتت الأم في مسألة الروية وهنا أصبح بين الأب المعتنت والأم المعتنت طفل مسكين سوف يكون مع أمه أيام السبت، الأحد، الاثنين، الثلاثاء، والأربعاء) لحدته عن أبيه، ويصله بالمشيطان الأعظم، ثم منزع الخسوس والجمعة التي الآن نصف الأم بالساحرة الشريرة، في أي بيئة ينتش هذا المسكين، وهل يصلح أن يدرس الطفل بين بيئات مختلطة متخاصمة، ذلك لابد وأن تكون الاستضافة بالتراضي والموافقة بين جميع الأطراف حتى يكون هناك بالفعل تربية ورعاية مشتركة وليس حاداً وغلاً وصراعاً مشتركاً، ولهذا يمكن القول إن مشروع القانون الجديد، وإسباماً أن 78% من القضايا المعروضة أمام محاكم الأسرة تخص النفقة».

العدد

٤٢٣٩

الصفحة

١١

التاريخ

٢٠٢١-٣-١٧

اليوم

الأربعاء



وفيات

الوفيات

- حيدر حمزة محمد حيدر، 67 عاماً،
(شيع)، تلفون: 99099008
- شريفة عثمان داوود مروان، أرملة/ سعد
راشد سعد الهويدي، 76 عاماً، (شيعة)، تلفون:
66288542, 96667472
- أحلام حبيب يعقوب شماس، أرملة/
فيكتور قشقوش، 72 عاماً، (شيعة)، تلفون:
99734050, 99018046
- فيصل حمود علي باش، 85 عاماً، (شيع)،
تلفون: 99062896
- أحلام عبدالنواب المهدي، أرملة/ فهد
نفل العجمي، 59 عاماً، (شيعة)، تلفون:
67744994

« إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ »